

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة

عن العام المالي ٢٠٠٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الجيزة جلسة ٢٠٠١/٩/١٥ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٣/٨ :

قرر :

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الجيزة عن العام المالي ٢٠٠٠ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٤٥٩٨,٨٣٧ جنيه (فقط مليون وأربعين وتسعة وخمسون ألفاً وثمانمائة وثمانية جنيهات وسبعة وثلاثون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٩١٨,٩٦٩ جنيه (فقط تسعمائة وثمانية عشر ألفاً وتسعة جنيهات وستمائة وتسعة عشر مليوناً لا غير) ويبلغ فائض الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٥٤١٧٩٨,٧٥١ جنيه (فقط خسمائة واحد وأربعون ألفاً وسبعمائة وثمانية وسبعين جنيهًا وسبعمائة واحد وخمسون مليوناً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٠/١٢/٣١ مبلغ ٦٦٤٦٦٨,٣٩١ جنيه (فقط ستة ملايين وستمائة وستة وأربعون ألفاً وستمائة وثمانية وستون جنيهًا وثلاثمائة وواحد وتسعون مليوناً لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٣/٣/٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الدibe